

## باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناء على ما أقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور .

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ / / ٢٠١٦

اصدر القانون الآتي :

قانون رقم ( ) لسنة ٢٠١٦

قانون الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية - ٢٠١٦

### ((الفصل الأول))

#### - الإيرادات -

#### المادة - ١ -

##### أولاً :

أ - تقدر إيرادات الموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية / ٢٠١٦ بمبلغ (٨٤٠٧٣٥٥٧١٣٨) الف دينار (اربعة وثمانون الف وثلاثة وسبعون مليار وخمسمائة وسبعة وخمسون مليون ومائة وثمانية وثلاثون الف دينار) حسبما مبين في (الجدول / أ- الإيرادات وفق الأعداد) الملحق بهذا القانون .

ب - احتساب الإيرادات الناجمة عن تصدير النفط الخام على أساس معدل سعر قدره (٤٥) دولار للبرميل الواحد ومعدل تصدير قدرة (٣٦٠٠٠٠٠٠) برميل يومياً (ثلاثة مليون وستمائة الف برميل يومياً) بضمنها (٢٥٠٠٠٠٠) برميل يومياً (مئتان وخمسون الف برميل يومياً) عن كميات النفط الخام المنتج في إقليم كردستان و(٣٠٠٠٠٠٠) برميل (ثلاثمائة الف برميل يومياً) عن كميات النفط الخام المنتج عن طريق محافظة كركوك وتفيد جميع الإيرادات المتحققة فعلاً إيراداً نهائياً لحساب الخزينة العامة للدولة.

## ثانياً :

تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة بقيد جميع مبالغ المنح النقدية التي تحصل عليها بموجب مذكرات التفاهم مع حكومات او مؤسسات اجنبية ايراداً نهائياً للخزينة العامة الاتحادية وعلى وزارة المالية الاتحادية اعادة تخصيصها للأغراض التي مُنحت لأجلها وذلك بالتنسيق مع وزارة التخطيط الاتحادية.

## ثالثاً :

تقيد مبالغ التبرعات الممنوحة للوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة بعد قبولها من وزير المالية الاتحادي ايراداً نهائياً للخزينة العامة الاتحادية ، على ان يقوم وزير المالية الاتحادي بتخصيصها إلى اعتمادات الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة للصرف وفقاً للأغراض التي منحت لأجلها.

## رابعاً :

تقيد مبالغ المنح او التبرعات المقدمة من قبل حكومات ومؤسسات اجنبية الى الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة او المحافظات ومجالس المحافظات بموجب مذكرات التفاهم ايراداً نهائياً للخزينة سواء أكانت هذه المنح والتبرعات على شكل مساعدات فنية ام تنفيذ مشاريع ، على ان يتم قيد اقيامها التخمينية في سجلات الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة او الاقاليم والمحافظات ومجالس المحافظات نوات العلاقة ويكون قبول المنح النقدية او العينية واعادة تخصيصها بالتنسيق بين الجهات المستفيدة وكل من وزارتي التخطيط والمالية الاتحاديتين.

## خامساً :

يتم احتساب مبالغ المنح و الاعانات غير المستخدمة من المبالغ المخصصة لدوائر لدولة وشركات القطاع العام بانتهاء السنة المالية/ ٢٠١٤ وفقاً للمعايير المحاسبية المستخدمة لاحتساب الصرف النهائي وتعتبر المبالغ الفائضة او المدفوعة بصورة زائدة وفق هذه الاسس دفعة مقدمة على حساب المنحة المخصصة للدائرة او الوحدة في السنة المالية/ ٢٠١٥.

## (( الفصل الثاني ))

### - النفقات والعجز -

#### المادة - ٢ -

#### أولاً: النفقات

يُخصص مبلغ مقداره (١١٣٥٠٥٧٧١٣١٨) الف دينار (مائة وثلاثة عشر الف وخمسمائة وخمسة مليار وسبعمائة واحد وسبعون مليون وثلثمائة وثمانية عشر الف دينار) لنفقات السنة المالية /٢٠١٦ توزع وفق (الحقل /٣ اجمالي النفقات ) من (الجدول / ب النفقات حسب الوزارات ) الملحق بهذا القانون

أ - مبلغ وقدره (٣٠٤٨٠٥١٧١٠٢) الف دينار (ثلاثون الف واربعمائة وثمانون مليار وخمسمائة وسبعة عشر مليون ومائة واثنان الف دينار) لنفقات المشاريع يوزع وفق (الحقل /٢ نفقات المشاريع الاستثمارية) من (الجدول / ب النفقات حسب الوزارات) الملحق بهذا القانون .

ب - مبلغ قدره (٨٣٠٢٥٢٥٤٢١٦) الف دينار (ثلاثة وثمانون الف وخمسة وعشرون مليار ومئتان واربعة وخمسون مليون ومئتان وستة عشر الف دينار) للنفقات الجارية وفق ( الحقل /١- النفقات الجارية من ( الجدول / ب النفقات حسب الوزارات) الملحق بهذا القانون.

ج - يُخصص مبلغ قدره (١٥٠٠٠٠٠٠٠٠) الف دينار (مائة وخمسون مليار دينار) احتياطي الطوارئ ضمن اعتمادات المصروفات الاخرى لموازنة وزارة المالية الاتحادية من اصل التخصيصات الواردة بالبند ( أولاً- ب-) المشار اليها اعلاه.

د - يخصص مبلغ قدره (١٧٤٧٧٦٢٠٠٠) الف دينار (الف وسبعمائة وسبعة واربعون مليار وسبعمائة واثنان وستون مليون دينار) ل- ( اعمار وتنمية مشاريع الاقاليم والمحافظات بضمنها اقليم كردستان) من اصل التخصيصات المشار اليها بالبند ( أولاً/ أ) من المادة (٢) اعلاه يتم توزيعه حسب عدد سكان كل محافظة\* وينفذ على النحو الآتي:-

١- على المحافظ تقديم خطة اعمار المحافظة والاقضية والنواحي التابعة لها المصادق عليها من قبل مجلس المحافظة اعتمادا على الخطط الموضوعة من قبل مجالس الاقضية والنواحي الى وزارة التخطيط الاتحادية لغرض دراستها والمصادقة عليها على ان تراعى

المناطق الاكثر تضرراً داخل المحافظة وعلى ان توزع تخصيصات المحافظة على الاقضية والنواحي المرتبطة بها حسب النسب السكانية بعد استبعاد المشاريع الاستراتيجية التي تستفيد منها اكثر من ناحية او قضاء على ان لا تزيد كلفة المشاريع الاستراتيجية الجديدة عن ٢٠% من تخصيصات المحافظة.

٢- يتولى المحافظ حصراً تنفيذ خطة الاعمار المقررة ويتولى مجلس المحافظة مسؤولية مراقبة التنفيذ.

هـ- يعتمد مبلغ يعادل (٢) دولار عن كل برميل نفط خام منتج في المحافظة و(٢) دولار عن كل برميل نفط خام مكرر في مصافي المحافظة و(٢) دولار عن كل (١٥٠) متراً مكعباً منتجاً من الغاز الطبيعي في المحافظة ، وعلى أن يخصص مبلغ قدره (١٧٥٢٢٣٨٠٠٠) الف دينار (الف وسبعمائة واثان وخمسون مليار ومئتان وثمانية وثلاثون مليون دينار) كمشاريع الى المحافظات والاقاليم المنتجة من اصل التخصيصات المشار اليها بالبند (اولاً - أ-) من المادة (٢) اعلاه وللحافظ بعد مصادقة مجلس المحافظة حق التصرف واستخدام بما لا يزيد عن (٥٠%) من التخصيصات المشار اليها اعلاه لغرض استيراد الطاقة الكهربائية او تقديم الخدمات للمحافظة وتنظيفها والنفقات الجارية وحسب احتياجات المحافظة ، وتكون اولوية الانفاق للمناطق الاكثر تضرراً من انتاج وتصفية النفط ولمشاريع حماية البيئة وذلك من خلال اجراء المناقلة المطلوبة

و- على وزير المالية والتخطيط الاتحاديين اضافة المبلغ المتبقي البالغ (١٧٥٢٢٣٨٠٠٠) الف دينار ( الف وسبعمائة واثان وخمسون مليار ومئتان وثمانية وثلاثون مليون دينار ) الى موازنة المحافظة المعنية عند تحقق زيادة في ايرادات النفط الخام المصدر بالتنسيق مع المحافظة المعنية

ز- يتم اجراء التسويات الحسابية بعد تدقيقها من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي في موازنة السنة اللاحقة لغرض تامين فرق (٣) دولار المتبقية عن حصة كل محافظة منتجة.

## ثانياً : العجز

أ - بلغ اجمالي العجز المخطط للموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية/٢٠١٦ (٢٩٤٣٢٢١٤١٨٠) الف دينار (تسعة وعشرون الف واربعمائة واثان وثلاثون مليار ومئتان واربعة عشر مليون ومائة وثمانون الف دينار) ويغطي هذا العجز من الاقتراض الداخلي والخارجي ومن مبالغ النقد المدورة في حساب وزارة المالية الاتحادية ونسبة من الوفر المتوقع من زيادة اسعار بيع النفط الخام المصدر او زيادة صادرات النفط الخام وحسب التفاصيل المبينة في ما يأتي:-

| المبلغ ( الف دينار )                     | المقدرات  | ت             |
|--|---|---------------|
| ٨٤٠٧٣٥٥٧١٣٨                              | احمالي الايرادات  | ١ = ( أ + ب ) |
| ٦٩٧٧٣٤٠٠٠٠٠                              | الايرادات النفطية   | أ             |
| ١٤٣٠٠١٥٧١٣٨                              | الايرادات غير النفطية   | ب             |
| ١١٣٥٠٥٧٧١٣١٨                             | اجمالي النفقات  | ٢ = ( أ + ب ) |
| ٨٣٠٢٥٢٥٤٢١٦                              | النفقات الجارية   | أ             |
| ٣٠٤٨٠٥١٧١٠٢                              | النفقات الاستثمارية   | ب             |
| ٢٩٤٣٢٢١٤١٨٠                              | اجمالي العجز المخطط   | ٣             |
| <b>تمويل الفجوة المالية من ( العجز )</b> |   |               |
| ٣٦٩٦١٤١٨٠                                | الرصيد المدور في حساب DFI   | أ             |
| ٣١٨٦٠٠٠٠٠                                | قرض البنك الاسلامي للتنمية  | ب             |
| ٨٨٥٠٠٠٠٠٠                                | قرض من البنك الدولي   | ج             |
| ٢١٢٤٠٠٠٠٠٠                               | حقوق السحب الخاصة   | د             |
| ٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠                               | اصدار سندات خارجية  | هـ            |
| ١١٨٠٠٠٠٠٠٠                               | قرض الوكالة اليابانية للتعاون الدولي                                | و             |
| ٧٢٣٠٠٠٠٠٠٠٠                              | سندات دين داخلية للمواطنين من قبل المصارف الحكومية                  | ز             |
| ١١٨٠٠٠٠٠٠٠٠                              | قرض لدعم عجز الموازنة من البنك الدولي                               | ح             |
| ١١٨٠٠٠٠٠٠٠٠                              | قرض لدعم عجز الموازنة من قبل صندوق النقد الدولي                     | ط             |
| ٢٩٥٠٠٠٠٠٠٠٠                              | قرض لدعم الموازنة من الوكالة ( اليابانية للتعاون الدولي جايبكا )    | ي             |
| ٥٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠                              | قرض دفع أجل لتمويل المشاريع الاستثمارية المدرجة بالموازنة الاتحادية | ك             |
| ١٧٧٠٠٠٠٠٠٠٠٠                             | قرض من البنك الوطني القطري  | ل             |

ب - يخول وزير المالية الاتحادي الاستمرار بالاقتراض لغرض سد العجز المتوقع في الموازنة العامة الاتحادية من:-

- ١- قرض البنك الاسلامي للتنمية بمبلغ (٢٧٠) مليون دولار ( مئتان وسبعون مليون دولار )
- ٢- قرض البنك الدولي بمبلغ (٧٥٠) مليون دولار ( سبعمائة وخمسون مليون دولار )
- ٣- قرض من الوكالة اليابانية للتعاون الدولي بمبلغ (١) مليار دولار ( مليار دولار )
- ٤- قرض دفع الأجل لغرض تمويل المشاريع الاستثمارية المدرجة بالموازنة العامة الاتحادية بمبلغ (٥) مليار دولار ( خمسة مليار دولار )
- ٥- قرض لدعم الموازنة من البنك الدولي (١) مليار دولار ( مليار دولار )
- ٦- قرض لدعم الموازنة من صندوق النقد الدولي (١) مليار دولار ( مليار دولار )
- ٧- قرض لدعم الموازنة من الوكالة اليابانية (٢٥٠) مليون دولار (مئتان وخمسون مليون دولار )
- ٨- قرض لدعم الموازنة من البنك الوطني القطري (١.٥٠٠) مليار دولار ( مليار وخمسمائة مليون دولار )

ج- اصدار سندات داخلية للمواطنين

د - استخدام حقوق السحب الخاص SDR بحدود (١.٨) مليار دولار ( واحد مليار وثمانمائة مليون دولار )

### (( الفصل الثالث ))

#### - احكام عامة وختامية -

#### المادة : - ٣

يحصر الصرف من اعتمادات الحسابات الرئيسة للنفقات (تعويضات الموظفين ،المستلزمات الخدمية ، المستلزمات السلعية ، صيانة الموجودات ، النفقات الرأسمالية ، المنح والاعانات وخدمة الدين والفوائد والمصروفات الاخرى ، الالتزامات والمساهمات والمساعدات الخارجية ، البرامج الخاصة ، الرعاية الاجتماعية ) ونفقات المشاريع المعتمدة ضمن الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق من قبل وزير المالية الاتحادية. وللوزير المختص او رئيس الجهة غير المرتبطة بوزارة او المحافظ او رئيس مجلس المحافظة صلاحية الصرف مباشرة في ضوء الاعتمادات المرصدة ضمن موازنته السنوية وللأغراض المحدد لها بموجب خطة الانفاق التي يصادق عليها وزير المالية الاتحادية ولا يجوز الدخول في الالتزام بالصرف بما يزيد عما هو مخصص في الموازنة العامة الاتحادية .

#### المادة : - ٤

لوزير المالية الاتحادي صلاحية اجراء المناقلة بين اعتمادات الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق المصادق عليها في الموازنة العامة الاتحادية السنوية على مستوى الابواب والاقسام والفصول والمواد والانواع وتسلسل النوع ولكل حالة على حدة . وله حق تخويل الوزراء ورؤساء الجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظين ورؤساء مجالس المحافظات غير المرتبطة بإقليم صلاحية اجراء المناقلة بين اعتمادات الموازنة الاتحادية لجمهورية العراق المصادق عليها في الموازنة العامة الاتحادية السنوية بنسبة لا تتجاوز (٥%) (خمسة من المائة) من وحدة صرف لوحدة الصرف الاخرى التي يتم تخفيض اعتماداتها باستثناء اعتمادات المشاريع الاستثمارية مع مراعاة احكام البند (٨) من القسم (٩) من قانون الادارة المالية رقم (٩٥) لسنة ٢٠٠٤ على ان لا تتم المناقلة من تخصيصات نفقات المشاريع الرأسمالية الى النفقات الجارية .

#### المادة : - ٥

لرئيس الوزراء الاتحادي ووزير المالية الاتحادي مشتركاً استخدام المبالغ المعتمدة لـ (احتياطي الطوارئ) المنصوص عليها في البند (اولا/ج) من المادة (٢) من هذا القانون لتسديد النفقات الضرورية بعد نفاذ هذا القانون اذا كانت هناك حاجة ملحة للإنفاق دون التقيد (بالأنفاق المحلي) وعدم وجود تخصيص لتغطية هذه الحاجة لحد (٣) مليار دينار (ثلاثة مليارات دينار) لكل حالة وإذا تجاوز المبلغ الحد المذكور تستحصل موافقة مجلس الوزراء الاتحادي باقتراح من وزير المالية الاتحادي وعلى وزير المالية الاتحادي اعداد ضوابط لاستخدام تخصيصات احتياطي الطوارئ ضمن تعليمات تنفيذ الموازنة العامة الاتحادية السنوية.

#### المادة : - ٦

اولا :تستخدم الاعتمادات المصادق عليها في هذا القانون لغاية ٣١ / كانون الاول من السنة المالية / ٢٠١٦

ثانياً: تقيد الإيرادات المتحققة خلال السنة المالية ٢٠١٦ إيراداً للموازنة العامة الاتحادية ولغاية ٢٠١٦/١٢/٣١ ، أما الإيرادات المقبوضة بعد نهاية السنة المالية /٢٠١٦ فتقيد إيراداً للموازنة العامة الاتحادية للسنة المالية /٢٠١٧

#### المادة : ٧-

لايجوز اجراء اي مناقلة ضمن تخصيصات (اعمار وتنمية مشاريع الاقاليم والمحافظات) بين المحافظات

#### المادة : ٨-

يخول وزير الاعمار والاسكان الاتحادي صلاحية اجراء مناقلة بين الموارد الذاتية لموازنات المؤسسات البلدية ضمن المحافظة الواحدة واجراء المناقلة ضمن حساب السلع والخدمية لكل مؤسسة بلدية .

#### المادة -٩-

##### اولا :

تحدد حصة اقليم كردستان بنسبة (١٧%) سبعة عشر من المائة من اجمالي النفقات المبينة في (الجدول د - النفقات الحاكمة) الملحق بهذا القانون وتدفع من قبل وزارة المالية الاتحادية

##### ثانياً:

تحدد نسبة (١٧%) سبعة عشر من المائة لإقليم كردستان من مجموع الانفاق الفعلي (النفقات الجارية ونفقات المشاريع الاستثمارية) للموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق المصادق عليها بعد استبعاد النفقات السيادية المتمثلة بـ ( مجلس النواب ، رئاسة الجمهورية، مجلس الوزراء ، وزارة الخارجية، وزارة الدفاع ، المحكمة الاتحادية ، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات هيئة المساءلة والعدالة ، هيئة دعاوي الملكية ، مكتب المفتش العام لدعاوي الملكية ، الهيئة العراقية للمصادر المشعة ، جهاز المخابرات الوطني العراقي ، مكتب المفتش العام لجهاز المخابرات الوطني العراقي وهيئة النزاهة ، ديوان الرقابة المالية ، المفوضية العليا لحقوق الانسان ، اجور المفاوضات والمطالبات القانونية للديون ، اجور تدقيق شركة التدقيق الدولية ولجنة الخبراء الماليين ، المساهمة في كلفة انتاج النفط الخام المصدر ، فوائد قروض البنك الدولي ، فوائد قروض صندوق النقد الدولي ، فوائد على القروض الاجنبية الاخرى بما فيها



القرض الياباني، فوائد على حوالات الخزينة العامة القديمة ، فوائد السندات على اطفاء الديون الخارجية للقطاع الخاص ،مبالغ المساهمات العربية والدولية ، نفقات مديريةية السفر والجنسية وقيادة قوات الحدود ومشاريع المنافذ الحدودية ومديرية الجنسية والحدود، مجلس الامن الوطني، تسوية الديون في الخارج ، اجور نقل النفط الخام المصدر عبر تركيا ، اقساط الاتفاقيات الثنائية مع دول نادي باريس ودول خارج نادي باريس، الفوائد المترتبة عن اقساط الاتفاقيات الثنائية مع دول نادي باريس ودول خارج نادي باريس، تسديد قيمة اصدارات حوالات الخزينة القديمة، التسوية النقدية للديون الصغيرة للقطاع الخاص في الخارج ، التمويل المشترك، مشاريع الموائى ، مشاريع السكك الحديدية ، مشاريع السدود ، مشاريع ادارة الاجواء، الفوائد على مستحقات صندوق النقد العربي عن اتفاقية اعادة هيكلية مديونية العراق ، الفوائد على حوالات الخزينة والقروض الممنوحة من قبل المصارف الحكومية لتنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم ٣١٤ و ٥٠ لسنة/٢٠١٤ ، الفوائد على حوالات خصم الاحتياط القانوني للمصارف الحكومية لتمويل عجز موازنة عام /٢٠١٥، الفوائد على القروض والحوالات الممنوحة من قبل المصرف العراقي للتجارة لتمويل عجز الموازنة لعام /٢٠١٥ ، والفوائد على حوالات الخزينة الممنوحة من قبل المصارف الحكومية لتمويل عجز الموازنة لعام /٢٠١٥ ، الفوائد على حوالات الخزينة لغرض تمويل شركات النفط الاجنبية من المصارف الحكومية ، الفوائد على حوالات الخزينة للمزادات ، الفوائد على قروض المصارف لتمويل شركات التمويل الذاتي ،مستحقات لجنة الاغاثة والمعونة للنازحين ، تسديد اصدارات حوالات الاحتياط القانوني وتسديد اصدارات حوالات المزادات وتسديد اقساط القروض الاجنبية ( الايطالي/ البنك الاسلامي JPIC)، اقساط قروض صندوق النقد الدولي ، اقساط قروض البنك الدولي ومستحقات صندوق النقد العربي عن اتفاقية اعادة هيكلية مديونية العراق

ثالثا :-

تراعى حصص المحافظات غير المنتظمة في اقليم بنسبة عدد سكانها من اجمالي النفقات المبينة في (الجدول /د النفقات الحاكمة) الملحق بهذا القانون بعد استبعاد حصة اقليم كردستان البالغة (١٧%).

رابعا :-

عند حصول زيادة او انخفاض في اجمالي نفقات الموازنة العامة الاتحادية تضاف او تخفض حصة اقليم كردستان تناسيباً مع هذه الزيادة أو النقصان مع مراعاة احكام البندين (ثانياً وثالثاً)

من هذه المادة بما فيها التعديلات التي تجري على النفقات السيادية والحاكمة من مناقلة تخصيصاتها الى نفقات عامة بنفس النسبة المذكورة اعلاه وعلى وزارة المالية الاتحادية اجراء التسوية باحتساب حصة اقليم كردستان في ضوء المصاريف الفعلية للسنوات السابقة التي تظهرها الحسابات الختامية المصادق عليها من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي.

خامسا :-

تخصيص نسبة من تخصيصات القوات البرية الاتحادية للجيش العراقي الى قوات البيشمركة حسب النسب السكانية باعتبارها جزءاً من المنظومة الامنية العراقية .

المادة : - ١٠ -

أولاً:

أ- يقوم ديوان الرقابة المالية الاتحادي بالتنسيق مع ديوان الرقابة المالية لإقليم كردستان باحتساب وتحديد الإيرادات الاتحادية المستحصلة في الاقليم لهذه السنة وتقوم وزارة المالية في الاقليم بتحويلها الى وزارة المالية الاتحادية شهريا

ب - تتم تسوية المستحقات بين الاقليم والحكومة الاتحادية للسنوات ٢٠٠٤ ولغاية ٢٠١٥ والسنوات اللاحقة لها بعد تدقيقها من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي بالاتفاق مع ديوان الرقابة المالية للإقليم.

ثانياً : عند عدم قيام الإقليم بتسديد الإيرادات الاتحادية المستحصلة الى الخزينة العامة الاتحادية تقوم وزارة المالية الاتحادية باستقطاع الحصة المحددة بموجب البند (اولاً) من هذه المادة بما يعادل الإيرادات المخطط لها في الموازنة الاتحادية وتجري التسوية الحسابية لاحقاً.

ثالثاً : في حالة عدم ايفاء اي طرف (الحكومة الاتحادية ، حكومة اقليم كردستان) بالتزاماته النفطية او المالية المتفق عليها في هذه الموازنة يكون الطرف الاخر غير ملزم بالإيفاء ايضاً بالتزاماته نفطية كانت او مالية .

## المادة : - ١١ -

يعاد النظر في حصة اقليم كردستان والمحافظات غير المنتظمة في إقليم في الموازنة العامة الاتحادية لسنة /٢٠١٦ وما بعدها في ضوء نتائج الاحصاء والتعداد السكاني لسنة/٢٠١٦ وعلى ان يتم في ضوئه تحديد المبلغ الحقيقي لحصة الاقليم او المحافظة غير المنتظمة في إقليم في الموازنة العامة الاتحادية لسنة/ ٢٠١٧ وعرض الفرق على مجلس الوزراء الاتحادي لتسويته .

## المادة - ١٢ -

أولاً :تلتزم الوزارات الاتحادية والجهات غير المرتبطة بوزارة بـ(الجدول/ ج) عدد القوى العاملة للوزارات والدوائر الممولة مركزياً لسنة/٢٠١٥ الملحق بهذا القانون ولوزير المالية الاتحادي بناءً على طلب الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة ، صلاحية استحداث الدرجات وتعديل الملاك الناتج عما يأتي :-

- أ- استحداث الدرجات الوظيفية للمشمولين بالفصل السياسي حسب قانون اعادة المفصولين السياسيين رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٥ المعدل .
- ب- استحداث الدرجات للتشكيلات المستحدثة في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمشرعة قانوناً بعد مصادقة الامانة العامة لمجلس الوزراء عليها وعلى ان يجري تأمين كلفها عن طريق المناقلة من ضمن النفقات الجارية لكل وزارة أو جهة غير مرتبطة بوزارة.

ثانياً :على الوزارات الاتحادية ايقاف التعيينات ضمن التشكيلات التابعة لها من الشركات العامة والهيئات والمديريات الممولة ذاتيا التي تتلقى منحة من الخزينة العامة الاتحادية للدولة او القروض من المصارف الحكومية على ان تحذف الدرجات الوظيفية ضمن مفردات ملاك الجهات مدار البحث عند شغورها بسبب النقل او الاحالة الى التقاعد او الاستقالة او الوفاة .

ثالثاً :تلتزم الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة بالإعلان عن الدرجات الوظيفية المستحدثة ضمن ملاك سنة / ٢٠١٦ في الصحف المحلية مع الالتزام بنسب السكان في كل محافظة مع مراعاة تحديد نسبة(١٠%) من الدرجات المستحدثة لعام /٢٠١٦ لغرض تعيين ذوي الشهداء / والسجناء والمشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين وذويهم المعدل رقم /٣٥ لسنة /٢٠١٣ وذوي ضحايا الارهاب ، وبما لا يقل عن ٥% من الدرجات الوظيفية المستحدثة لغرض تعيين أصحاب الشهادات العليا (الدكتوراه والماجستير) .

## رابعاً :

أ- يمنع تعيين العاملين في دوائر الدولة كافة بأسلوب التعاقد مع امكانية تجديد العقود السابقة في حالة وجود ضرورة لتجديد هذه العقود.

ب - يستثنى من احكام الفقرة (أ) اعلاه التعاقد مع العاملين في المشاريع الاستثمارية الجديدة ومحطات الماء والمجاري والكهرباء وحسب تعليمات تنفيذ الموازنة الاتحادية لسنة /٢٠١٥ بالإضافة الى التعاقد مع الخبراء و اصحاب الكفاءات، وفي حالة التعاقد مع المتقاعدين تصرف منحة شهرية مقابل خدماتهم لا تتجاوز المليون دينار اضافة الى الراتب التقاعدي.

## المادة - ١٣ -

اولاً :

على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة التنسيق المسبق مع المحافظات عند اختيار المشاريع وتصدر كل وزارة او جهة غير مرتبطة بوزارة خطة توزيع المشاريع وتعلم المحافظات بها ويلتزم بالنسب السكانية المقررة لكل محافظة لضمان عدالة التوزيع باستثناء المشاريع الاستراتيجية التي تستفيد منها اكثر من محافظة وعدم التداخل بين المشاريع المدرجة ضمن خطة تنمية الاقاليم وتخول صلاحيات الوزير الى المحافظ المعني بالإعلان والاحالة والتنفيذ للمشاريع الوزارية ( الصحة، الاعمار والاسكان، التجارة، الزراعة، العمل والشؤون الاجتماعية، الثقافة والشباب والرياضة) دون مبلغ (١٠) مليار دينار (عشرة مليارات دينار) بعد مناقلة المبالغ من حساب الوزارة الى حساب المحافظة باستثناء المشاريع المقترحة لعام /٢٠١٦ والمتعلقة بتحديث التصاميم الاساسية والتفصيلية لمراكز المدن والدراسات الهيكلية للمحافظات ودراسة تنمية المناطق المتضررة والحفاظ على المناطق التاريخية والمناطق ذات الطبيعة التراثية والمحميات الطبيعية وعلى ان تصدر وزارتنا التخطيط والمالية الاتحاديتان جدولاً بالمشاريع المعنية لكل محافظة ويخول وزيراً المالية والتخطيط الاتحاديان اصدار التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذ ذلك.

## ثانيا :

للمحافظة تكليف اي وزارة من الوزارات الاتحادية و حسب الاختصاص لتنفيذ المشاريع في تلك المحافظة على حساب تخصيصات (اعمار وتنمية الاقاليم والمحافظات) المخصصة لها.

### المادة : - ١٤ -

لوزير المالية الاتحادي صلاحية اضافة تخصيصات لغرض اطفاء السلف المثبتة من ٢٠٠٨/١/١ لغاية ٢٠١٥/١٢/٣١ والتي صرفت نتيجة لقوانين نافذة وقرارات من مجلس الوزراء وبعد ان يتم تدقيقها من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي ومصادقة مجلس الوزراء الاتحادي عليها.

### المادة : - ١٥ -

التوسع في فتح باب الاستثمار الخاص والمشاركة مع القطاع الخاص من قبل الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة والمحافظات بحدود اختصاصاتها وتشكل لهذا الغرض لجنة عليا على ان يصدر مجلس الوزراء تعليمات خاصة بها والاستثناءات من القوانين ذات العلاقة.

### المادة : - ١٦ -

لوزير المالية الاتحادي زيادة الاعتمادات المصدقة واللازمة لتغطية كلف الاعمال التي يقوم بها المركز الوطني للمختبرات الانشائية والمركز الوطني للاستشارات الهندسية التابع لوزارة الاعمار والاسكان بحدود ٥٠% من الايرادات المتأتية عن تنفيذ تلك الاعمال استثناءً من القسم واحد من قانون الادارة المالية رقم ٩٥ لسنة ٢٠٠٤، وعلى ان تصرف المبالغ لتطوير المركزين ودعم كوادرها الفنية والادارية ضمن تصنيف حسابات المنح والاعانات وخدمة الدين والمصاريف الاخرى .

### المادة : - ١٧ -

تتحمل وزارة المالية مبلغ نسبة الفائدة البالغة (٤%) (اربعة من المائة) من اجمالي القروض الممنوحة لمشروع بسماية السكني.

#### المادة : - ١٨ -

اطفاء الديون المستحقة للحكومة بذمة المكلفين بدفع الضريبة جراء استمرار الجهات الرسمية بتطبيق المادة (٢٠) من قانون الموازنة لسنة ٢٠٠٨ للمدة من ٢٠٠٩/١/١ ولغاية ٢٠١١/١٢/٣١ استنادا الى احكام الفقرة (١١) من القسم الرابع من قانون الادارة المالية رقم (٩٥) لسنة ٢٠٠٤ المعدل .

#### المادة : - ١٩ -

عدم التعيين في اية وظائف قيادية (مدير عام فما فوق) مالم يوجد لها درجة في قانون الوزارة او النظام الداخلي الصادر استناداً إلى قانون الوزارة أو الجهة غير المرتبطة بوزارة .

#### المادة : - ٢٠ -

يتم احتساب مستحقات الشركات الاجنبية العاملة في اقليم كردستان لغرض استخراج النفط من ضمن حصة الاقليم البالغة (١٧%) ويستمر العمل بذلك.

#### المادة : - ٢١ -

تحول جميع ايرادات هيئة الاتصالات والاعلام لعام ٢٠١٥ الى حساب الخزينة العامة الاتحادية للدولة بعد استقطاع مبلغ الموازنة الخاص بها والمصادق عليها من قبل مجلس الامناء ووزارة المالية الاتحادية .

#### المادة :- ٢٢ -

يفك ارتباط كل من النافذة الاسلامية التابعة لكل من مصرف الرشيد والرافدين والحاقها بمصرف النهريين الاسلامي وعلى ان يتم نقل رأسمال النافذتين وموجوداتها من المصرفين المذكورين اعلاه الى مصرف النهريين الاسلامي.

#### المادة : - ٢٣ -

تلتزم وزارات الكهرباء ، الاتصالات ، الاعمار والاسكان ، وامانة بغداد بتفعيل جباية اجور الكهرباء والهاتف والماء والمجاري وجميع الرسوم الاخرى المنصوص عليها ضمن قوانينها الخاصة عن الخدمات المقدمة للمواطنين واصحاب الاعمال والمصانع والجهات الحكومية والقطاع العام وغيرها لغرض زيادة مواردها الذاتية وذلك لتقليل الاعتماد على الموازنة العامة الاتحادية

#### المادة : - ٢٤ -

عند نقل الموظف من دائرة من دوائر الدولة الممولة مركزياً او ذاتياً الى القطاع الخاص تتحمل الوزارة او الجهة غير المرتبطة بوزارة نصف راتبه الذي يتقاضاه من الدائرة المنقول منها لمدة سنتين اعتباراً من تاريخ نقله على ان تقطع علاقته من دائرته نهائياً.

#### المادة - ٢٥ -

أ- استمرار فرض ضريبة المبيعات على كارتات تعبئة الهاتف النقال وشبكات الانترنت بنسبة (٢٠%) من قيمة الكارت وبنسبة (١٥%) على شراء السيارات بكافة انواعها وتذاكر السفر والمشروبات الكحولية في عموم العراق وعلى ان يتم العمل في ضوء التعليمات النافذة

ب - تفعيل قانون التعرف الكمركية رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٠ المعدل وقانون حماية المستهلك رقم ١ لسنة ٢٠١٠ وقانون حماية المنتجات العراقية رقم ١١ لسنة ٢٠١٠

#### المادة :- ٢٦ -

لوزير النفط الطلب من رئيس الوزراء ووزير المالية اصدار حوالات خزينة او سندات خزينة عند الحاجة ولتغطية مستحقات الشركات النفطية العاملة في البلاد على ان لا يتجاوز مجموعها على (١٢) مليار دولار ( اثنى عشر مليار دولار)، بإصدار واحد او بإصدارات متعددة خلال عام / ٢٠١٦

#### المادة : - ٢٧ -

على وزارة الموارد المائية بيع نتائج كربي الانهر وقيدها الى الخزينة العامة للدولة.

#### المادة : - ٢٨ -

تلتزم الوزارات الاتحادية والمحافظات والجهات غير المرتبطة بوزارة في شراء احتياجاتها من منتجات الوزارات الاتحادية على ان لا تقل القيمة المضافة لهذه المنتجات المجمع والمصنعة على (٢٥%) من الكلفة الاستيرادية للقيمة المضافة لها وعلى ان لا تكون اسعار المنتجات المحلية اعلى من مثيلاتها المستوردة بنسبة تزيد على (١٠%) مع مراعاة مواصفات النوعية والجودة.

#### المادة - ٢٩ -

لا يجوز لمجلس الوزراء اصدار أي قرارات تتضمن منح سلفة لأي وزارة أو جهة غير مرتبطة بوزارة دون وجود تخصيصات في الموازنة العامة المصادق عليها خلال السنة المالية على أن يجري تسويتها في موازنة السنة اللاحقة

#### المادة - ٣٠ -

تلتزم الحكومة الاتحادية والاقليم عند حصول انتاج اضافي في الاقليم يزيد على الكميات المذكورة في المادة (١) اولا / ب من قانون الموازنة، بأن تستخدم الواردات الاضافية لتسوية الحقوق المالية المتراكمة المتبادلة السابقة، وأن تحتسب من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي بالاتفاق مع ديوان الرقابة المالية في الاقليم.



**المادة: - ٣١ -**

لوزير المالية الاتحادي صلاحية نقل التخصيصات المالية للدوائر التي سيتم فك ارتباطها من الوزارات والحاكمات بالمحافظة المعنية خلال السنة المالية مع نقل الدرجات والعناوين الوظيفية لملاكاتها

**المادة: - ٣٢ -**

لا يعمل بأي قرار مخالف لهذا القانون ولا تتحمل الخزينة العامة الاتحادية اي اعباء مالية اضافية خارج هذا القانون.

**المادة : - ٣٣ -**

على وزير المالية الاتحادي بالتنسيق مع وزير التخطيط الاتحادي اعداد التعليمات اللازمة لتسهيل تنفيذ احكام هذا القانون حال اقراره.

**المادة : - ٣٤ -**

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية وينفذ اعتباراً من ١/ كانون الثاني/ ٢٠١٦

**الاسباب الموجبة**

من اجل اقرار الموازنة العامة الاتحادية لجمهورية العراق للسنة المالية ٢٠١٦

شرع هذا القانون

## جدول (أ) الإيرادات حسب الأعداد لعام 2016

(الف دينار)

| المبلغ             | العنوان                             | الأعداد |   |
|--------------------|-------------------------------------|---------|---|
| 69773400000        | الإيرادات النفطية والثروات المعدنية | 01      | 1 |
| 2353282937         | الضرائب على الدخل والثروات          | 02      | 1 |
| 4278502632         | الضرائب السلعية ورسوم الإنتاج       | 03      | 1 |
| 688770012          | الرسوم                              | 04      | 1 |
| 3002071374         | حصلة الموازنة من أرباح القطاع العام | 05      | 1 |
| 125123504          | الإيرادات الرأسمالية                | 06      | 1 |
| 1773806878         | الإيرادات التحويلية                 | 07      | 1 |
| 2078599801         | إيرادات أخرى                        | 08      | 1 |
| <b>84073557138</b> | <b>المجموع الكلي</b>                |         |   |

**جدول (ب) النفقات حسب الوزارات لسنة / 2016**  
(الإبواب)  
الدوائر الخدمية الممولة مركزياً

(مليون دينار)

| الباب | القسم | الوزارة  | النفقات الجارية<br>(1) | نفقات المشاريع<br>الاستثمارية<br>(2) | اجمالي النفقات<br>(3) |
|-------|-------|--|------------------------|--------------------------------------|-----------------------|
| 1     |       | مجلس النواب  | 524841.103             | 24800.000                            | 549641.103            |
| 1     | 1     | مجلس النواب  | 285421.000             | 14000.000                            | 299421.000            |
| 1     | 2     | الهيئة الوطنية للمساواة والعدالة   | 25841.400              |                                      | 25841.400             |
| 1     | 6+3   | هيئة دعاوى الملكية مع مكتب المفتش العام  | 60083.717              |                                      | 60083.717             |
| 1     | 4     | ديوان الرقابة المالية  | 80311.078              | 10640.000                            | 90951.078             |
| 1     | 5     | هيئة النزاهة العامة  | 62153.108              | 160.000                              | 62313.108             |
| 1     | 7     | المفوضية العليا لحقوق الانسان  | 11030.800              |                                      | 11030.800             |
| 2     |       | رئاسة الجمهورية  | 59881.714              | 460.000                              | 60341.714             |
| 2     | 1     | رئاسة الجمهورية  | 56964.374              | 140.000                              | 57104.374             |
| 2     | 2     | المجمع العلمي  | 2917.340               | 320.000                              | 3237.340              |
| 3     |       | مجلس الوزراء   | 3671084.970            | 1067880.000                          | 4738964.970           |
| 3     | 1     | امانة مجلس الوزراء   | 44804.440              | 4240.000                             | 49044.440             |
| 3     | 2     | رئاسة مجلس الوزراء   | 2051151.624            | 666480.000                           | 2717631.624           |
| 3     | 3     | مجلس الامن الوطني  | 203444.340             | 480.000                              | 203924.340            |
| 3     | 4     | الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة   | 1762.000               | 160.000                              | 1922.000              |
| 3     | 6+5   | ديوان الوقف الشيعي مع مكتب المفتش العام  | 415407.419             | 150000.000                           | 565407.419            |
| 3     | 8+7   | ديوان الوقف السني مع مكتب المفتش العام   | 280816.573             | 18000.000                            | 298816.573            |
| 3     | 10+9  | ديوان اوقاف المسيحيين والديانات الاخرى مع<br>جهاز المخابرات الوطني العراقي مع مكتب المفتش<br>العام | 4782.300               | 8640.000                             | 13422.300             |
| 3     | 19+12 | جهاز المخابرات الوطني العراقي مع مكتب المفتش<br>العام  | 249037.800             | 3160.000                             | 252197.800            |
| 3     | 13    | مديرية نزع السلاح ودمج المليشيات   | 202080.037             |                                      | 202080.037            |
| 3     | 14    | الهيئة الوطنية للاستثمار   | 16339.152              | 212400.000                           | 228739.152            |
| 3     | 15    | كلية الامام الاعظم   | 19822.500              |                                      | 19822.500             |
| 3     | 16    | كلية الامام الكاظم   | 17418.487              |                                      | 17418.487             |
| 3     | 18+17 | مؤسسة الشهداء مع مكتب المفتش العام   | 98530.940              | 3840.000                             | 102370.940            |
| 3     | 24+23 | مؤسسة السجناء مع مكتب المفتش العام   | 65687.358              | 480.000                              | 66167.358             |
| 4     |       | الخارجية   | 353016.000             | 4640.000                             | 357656.000            |
| 5     |       | المالية  | 18265070.905           | 175580.000                           | 18440650.905          |

|                      |                     |                     |  |         |
|----------------------|---------------------|---------------------|--|---------|
| 11847466.445         | 1000000.000         | 10847466.445        | الداخلية                                 | 6       |
| 1581822.610          | 25600.000           | 1556222.610         | العمل والشؤون الاجتماعية                 | 8       |
| 5148893.397          | 192560.000          | 4956333.397         | الصحة                                    | 9       |
| 9071269.473          | 3000000.000         | 6071269.473         | الدفاع                                   | 10      |
| 488710.125           | 13120.000           | 475590.125          | العدل                                    | 11      |
| 7851704.515          | 45040.000           | 7806664.515         | التربية                                  | 12      |
| 113367.152           | 28840.000           | 84527.152           | الشباب والرياضة                          | 13      |
| 3828017.726          | 3360.000            | 3824657.726         | التجارة                                  | 14      |
| 177055.987           | 3360.000            | 173695.987          | الثقافة                                  | 15      |
| 388750.400           | 190000.000          | 198750.400          | النقل                                    | 16      |
| 1486704.964          | 468000.000          | 1018704.964         | الاعمار والاسكان                         | 18      |
| 863238.367           | 60000.000           | 803238.367          | الزراعة                                  | 19      |
| 394602.169           | 128680.000          | 265922.169          | الموارد المائية                          | 20      |
| 16674461.361         | 13000000.000        | 3674461.361         | النفط                                    | 21      |
| 75610.807            | 13000.000           | 62610.807           | التخطيط                                  | 22      |
| 1129187.086          | 39400.000           | 1089787.086         | الصناعة والمعادن                         | 23      |
| 2893584.450          | 92400.000           | 2801184.450         | التعليم العالي والبحث العلمي             | 24      |
| 5709754.924          | 3000000.000         | 2709754.924         | الكهرباء                                 | 29      |
| 186640.300           | 10000.000           | 176640.300          | الاتصالات                                | 31      |
| 1187412.100          | 4000.000            | 1183412.100         | المهجرين والمهاجرين                      | 33      |
| 13848517.802         | 4551958.102         | 9296559.700         | اقليم كردستان                            | 40      |
| 3952682.405          | 3336399.000         | 616283.405          | الدوائر غير المرتبطة بوزارة ( اجمالي)    | 43      |
| 178188.905           |                     | 178188.905          | أ- المجالس المحلية في المحافظات          | 15 - 1  |
| 3664339.835          | 3336159.000         | 328180.835          | ب- الادارات العامة والمحلية في المحافظات | 30 - 16 |
| 85892.000            | 80.000              | 85812.000           | ج- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات   | 31      |
| 15813.725            |                     | 15813.725           | هـ- هيئات الاستثمار في المحافظات         | 47-33   |
| 3085.140             | 160.000             | 2925.140            | و-هيئة الاوراق المالية                   | 48      |
| 1342.800             |                     | 1342.800            | ز- مكتب مفتش عام هيئة الحج والعمرة       | 49      |
| 1469.200             |                     | 1469.200            | ح- مكتب مفتش عام امانة بغداد             | 50      |
| 2550.800             |                     | 2550.800            | ط-مكتب مفتش عام البث والارسال            | 52      |
| 459062.061           | 1440.000            | 457622.061          | مجلس القضاء الاعلى                       | 45      |
| <b>113505771.318</b> | <b>30480517.102</b> | <b>83025254.216</b> | <b>المجموع</b>                           |         |

جدول (ج) القوى العاملة للوزارات والوحدات المركزية لسنة 2016

| المجموع | العاشرة | التاسعة | الثامنة | السابعة | السادسة | الخامسة | الرابعة | الثالثة | الثانية | الأولى | عليا ب | عليا ا | الدرجة   | الوزارة | ت |
|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|--------|--------|--------|--|---------|---|
| 1850    | 84      | 140     | 209     | 510     | 348     | 280     | 113     | 73      | 45      | 28     | 10     | 10     | أ- مجلس النواب   | 1       |   |
| 1047    | 177     | 112     | 179     | 233     | 103     | 99      | 58      | 58      | 8       | 8      | 8      | 4      | ب- الهيئة الوطنية للمستقلة والحالات                          |         |   |
| 804     | 37      | 84      | 167     | 193     | 98      | 113     | 11      | 45      | 41      | 6      | 9      |        | ج- هيئة دعوى المدعية   |         |   |
| 64      | 3       | 10      | 7       | 18      | 12      | 3       | 4       | 4       | 1       | 1      | 1      | 1      | د- مكتب المفتش العام لهيئة دعوى المدعية                      |         |   |
| 3273    | 31      | 37      | 69      | 1436    | 900     | 436     | 137     | 105     | 78      | 22     | 20     | 2      | هـ- ديوان الرقابة المالية                                    |         |   |
| 2544    | 131     | 98      | 191     | 836     | 506     | 461     | 134     | 101     | 48      | 27     | 9      | 2      | و- هيئة النزاهة العامة                                       |         |   |
| 111     | 11      | 17      | 13      | 27      | 13      | 9       | 2       | 6       |         |        | 12     | 1      | ز- المفوضية العليا لحقوق الانسان                             |         |   |
| 1068    | 190     | 126     | 131     | 335     | 64      | 49      | 22      | 34      | 24      | 21     | 23     | 49     | أ- رئاسة الجمهورية   | 2       |   |
| 191     | 6       | 5       | 15      | 32      | 23      | 42      | 35      | 10      | 19      | 3      |        | 1      | ب- المجتمع العلمي العراقي                                    |         |   |
| 1615    | 61      | 234     | 130     | 324     | 305     | 239     | 142     | 72      | 50      | 31     | 22     | 5      | أ- امارة مجلس الوزراء  | 3       |   |
| 1109    | 98      | 120     | 97      | 242     | 198     | 111     | 63      | 48      | 39      | 25     | 40     | 28     | ب- رئاسة مجلس الوزراء  |         |   |
| 9445    | 894     | 562     | 3606    | 3227    | 500     | 261     | 206     | 88      | 53      | 26     | 18     | 4      | ج- مجلس الامن الوطني   |         |   |
| 179     | 13      | 18      | 17      | 26      | 24      | 38      | 20      | 11      | 8       | 2      | 1      | 1      | د- الهيئة العراقية للسيطرة على المصادر المشعة                |         |   |
| 8268    | 1320    | 839     | 913     | 2031    | 1287    | 895     | 548     | 314     | 81      | 25     | 13     | 2      | هـ- ديوان الوقف القبطي                                       |         |   |
| 95      |         | 8       | 4       | 32      | 26      | 7       | 5       | 6       | 4       | 2      |        | 1      | و- مكتب المفتش العام لديوان الوقف القبطي                     |         |   |
| 18929   | 2946    | 2632    | 2799    | 4083    | 3171    | 2048    | 548     | 313     | 269     | 106    | 10     | 4      | ز- ديوان الوقف المدني  |         |   |
| 257     | 8       | 15      | 21      | 102     | 49      | 22      | 11      | 11      | 16      | 1      | 1      | 1      | ح- مكتب المفتش العام لديوان الوقف المدني                     |         |   |
| 427     | 4       | 8       | 29      | 244     | 64      | 33      | 17      | 9       | 13      | 1      | 4      | 1      | ط- ديوان اوقاف المسيحيين والقيادات الاخرى                    |         |   |
| 36      |         | 2       | 1       | 9       | 7       | 6       | 2       | 3       | 4       | 1      |        | 1      | ي- مكتب المفتش العام لديوان اوقاف المسيحيين والقيادات الاخرى |         |   |
| 9785    | 1020    | 1419    | 1553    | 3755    | 1132    | 540     | 175     | 74      | 82      | 18     | 13     | 4      | ك- جهاز المختبرات الوطني العراقي                             |         |   |
| 130     | 8       | 22      | 13      | 37      | 22      | 19      | 5       | 2       |         | 1      |        | 1      | ل- مكتب المفتش العام لجهاز المختبرات الوطني العراقي          |         |   |
| 133     | 13      | 8       | 22      | 19      | 20      | 20      | 16      | 10      | 3       | 1      | 1      | 1      | م- مكتب المفتش العام لجهاز المختبرات الوطني العراقي          |         |   |
| 235     | 12      | 16      | 34      | 46      | 38      | 27      | 18      | 18      | 10      | 8      | 7      | 1      | ن- مديرية تزرع السلاح وفتح المضبوطات                         |         |   |
| 808     | 28      | 71      | 84      | 122     | 202     | 186     | 48      | 26      | 25      | 34     | 2      | 1      | ت- الهيئة الوطنية للاشتغال                                   |         |   |
| 686     | 57      | 48      | 38      | 114     | 276     | 69      | 37      | 20      | 16      | 8      | 2      | 1      | ج- كلية الاحام الاعظم  |         |   |
| 5282    | 843     | 896     | 886     | 1592    | 364     | 365     | 256     | 57      | 14      | 4      | 4      | 1      | ح- كلية الاحام الكاظم  |         |   |
| 142     | 9       | 11      | 9       | 57      | 13      | 19      | 11      | 8       | 2       | 2      | 2      | 1      | ط- جامعة الشيعاء   |         |   |
| 1025    | 17      | 48      | 156     | 304     | 73      | 212     | 145     | 36      | 25      | 6      | 3      | 1      | ص- مكتب المفتش العام لهيئة اموال الدولة                      |         |   |
| 93      | 1       | 5       | 3       | 44      | 14      | 8       | 6       | 3       | 6       | 2      |        | 1      | ض- مؤسسة الشيعاء المسيحيين                                   |         |   |
| 3262    | 32      | 46      | 152     | 515     | 736     | 659     | 351     | 278     | 179     | 14     | 111    | 189    | ب- مكتب المفتش العام لهيئة اموال الدولة المسيحيين            |         |   |
| 15959   | 730     | 1149    | 1776    | 4043    | 2165    | 2705    | 2260    | 651     | 414     | 38     | 21     | 7      | أ- الخارجية  | 4       |   |
| 669798  | 424449  | 94422   | 20016   | 69592   | 23293   | 13100   | 10545   | 6974    | 5562    | 1517   | 310    | 18     | ب- المالية   | 5       |   |
| 14609   | 942     | 1166    | 1718    | 3095    | 2225    | 2535    | 1579    | 826     | 471     | 34     | 13     | 5      | ج- الداخلية  | 6       |   |
|         |         |         |         |         |         |         |         |         |         |        |        |        | د- العمل والشؤون الاجتماعية                                  | 7       |   |

| ت  | الوزارة   | الدرجة | عليا | عليا ب | الاولى | الثانية | الثالثة | الرابعة | الخامسة | السادسة | السابعة | الثامنة | التاسعة | العاشرة | المجموع |
|----|---|--------|------|--------|--------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|---------|
| 8  | الصحة   |        | 10   | 35     | 2749   | 9300    | 7529    | 44487   | 43811   | 45124   | 45681   | 34395   | 10191   | 7277    | 250589  |
| 9  | القطاع  |        | 95   | 413    | 1964   | 3264    | 3285    | 5343    | 10712   | 13578   | 29922   | 28822   | 152176  | 103374  | 352948  |
| 10 | العمل   |        | 21   | 29     | 22     | 227     | 390     | 984     | 1834    | 2470    | 6126    | 5811    | 9399    | 2913    | 30226   |
| 11 | الزراعة   |        | 7    | 38     | 21488  | 69727   | 58415   | 83181   | 88360   | 71175   | 111692  | 66166   | 31243   | 66632   | 668124  |
| 12 | الطب والرياضة   |        | 5    | 11     | 20     | 220     | 263     | 748     | 1269    | 1680    | 2342    | 1230    | 563     | 128     | 8479    |
| 13 | التجارة   |        | 7    | 4      | 11     | 76      | 233     | 399     | 649     | 510     | 595     | 305     | 136     | 154     | 3079    |
| 14 | الثقافة   |        | 5    | 18     | 46     | 468     | 492     | 1239    | 2948    | 1804    | 2908    | 1338    | 1728    | 819     | 13813   |
| 15 | النقل   |        | 1    | 7      | 13     | 310     | 324     | 477     | 732     | 493     | 1053    | 426     | 167     | 64      | 4067    |
| 16 | الإصلا والإسكان   |        | 9    | 26     | 305    | 985     | 806     | 2001    | 4388    | 2202    | 3832    | 1384    | 897     | 1295    | 17881   |
| 17 | الزراعة   |        | 5    | 16     | 16     | 1707    | 1856    | 2453    | 3435    | 2848    | 5388    | 2664    | 867     | 2763    | 24307   |
| 18 | الموارد المائية   |        | 4    | 16     | 61     | 1370    | 1060    | 2216    | 4313    | 3153    | 3248    | 1685    | 839     | 2295    | 20260   |
| 19 | التقني  |        | 8    | 9      | 20     | 103     | 138     | 171     | 278     | 387     | 404     | 173     | 168     | 266     | 2125    |
| 20 | التخطيط   |        | 5    | 19     | 20     | 257     | 179     | 336     | 776     | 887     | 941     | 222     | 142     | 114     | 3898    |
| 21 | الصناعة والمعادن  |        | 6    | 14     | 35     | 397     | 298     | 518     | 579     | 301     | 292     | 108     | 30      | 25      | 2603    |
| 22 | التعليم العالي والبحث العلمي                                |        | 36   | 390    | 11353  | 7300    | 8153    | 13714   | 22143   | 22300   | 17845   | 5854    | 4743    | 3778    | 117609  |
| 23 | الكهرباء  |        | 4    | 8      | 46     | 135     | 94      | 171     | 239     | 341     | 862     | 338     | 134     | 251     | 2623    |
| 24 | الإصلاات  |        | 5    | 4      | 7      | 26      | 35      | 53      | 101     | 86      | 145     | 51      | 18      | 48      | 579     |
| 25 | المهاجرين والمهاجرين  |        | 5    | 7      | 7      | 19      | 27      | 88      | 139     | 290     | 249     | 114     | 97      | 109     | 1151    |
| 26 | القلم كرامستان  |        | 70   | 996    | 3010   | 11282   | 29368   | 33987   | 48526   | 56769   | 154184  | 129210  | 125712  | 86825   | 679939  |
| 27 | الدوائر غير المرتبطة بوزارة (جمالي)                         |        | 18   | 172    | 419    | 491     | 633     | 1473    | 3203    | 3399    | 6823    | 4412    | 1503    | 1449    | 23995   |
|    | أ- المحاسن المحلية في المحافظات                             |        |      |        | 6      | 36      | 78      | 209     | 301     | 611     | 1274    | 563     | 350     | 315     | 3743    |
|    | ب- الأارات العامة والمحلية في المحافظات                     |        | 15   | 119    | 385    | 399     | 488     | 1182    | 2493    | 2073    | 3874    | 1694    | 946     | 938     | 14606   |
|    | ج- هيئات الأوراق المالية                                    |        |      | 15     | 21     | 41      | 45      | 51      | 67      | 186     | 375     | 83      | 80      | 40      | 1004    |
|    | د- هيئة الأوراق المالية                                     |        | 0    | 38     | 1      | 0       | 3       | 2       | 7       | 17      | 40      | 10      | 2       | 18      | 102     |
|    | هـ- المؤسسة العليا المسجلة للانتخابات                       |        | 1    | 0      | 1      | 7       | 9       | 12      | 19      | 19      | 33      | 6       | 5       | 17      | 4262    |
|    | ز- مكتب مفتش عام أمارة بغداد                                |        | 1    | 0      | 1      | 2       | 3       | 6       | 7       | 16      | 40      | 1       | 0       | 0       | 77      |
|    | ح- مكتب مفتش عام الهيئة العراقية العامة لخدمات النقل والنقل |        | 1    | 0      | 1      | 6       | 2       | 7       | 7       | 6       | 24      | 13      | 1       | 5       | 72      |
|    | ط- مكتب مفتش عام هيئة الحج والعمرة                          |        | 1    | 0      | 1      | 6       | 2       | 7       | 6       | 6       | 2615    | 1549    | 1077    | 1142    | 12469   |
|    | مجلس القضاء الاعلى  |        | 40   | 1882   | 11     | 310     | 301     | 567     | 1049    | 1926    | 2615    | 1549    | 1077    | 1142    | 12469   |
| 28 | المجموع العام   |        | 713  | 4800   | 43686  | 115584  | 124173  | 212136  | 265080  | 269994  | 494422  | 321315  | 446224  | 715896  | 3014023 |

## جدول (د) النفقات الحاکمة لسنة 2016

(الف دينار)

| رقم | العنوان   | الإعداد المخصص لسنة 2016 | حصلة الإقليم   |
|-----|---|--------------------------|----------------|
| 1   | البطاقة التموينية (نظام التوزيع العام)              | 2500000000               | 425000000      |
| 2   | نفقات استيراد الطاقة الكهربائية                     | 563000000                | 95710000       |
| 3   | نفقات دعاوى نزاعات الملكية                          | 50000000                 | 8500000        |
| 4   | نفقات استيراد الوقود لمحطات توليد الطاقة الكهربائية | 590000000                | 100300000.000  |
| 5   | الأدوية   | 1533465000               | 260689050      |
| 6   | دعم شراء محصول الحنطة والتبلي                       | 1250000000               | 212500000      |
| 7   | هبة الحج والعمرة                                    | 14500000                 | 2465000        |
|     | المجموع   | 6500965000.000           | 1105164050.000 |